

الموضوع : التشريعات الليبية

قانون رقم 60 لسنة 2012
بتعديل نص في قانون التقاعد
العسكري



منتدى نادي الطفل والأسرة

<http://cfc2003.yoo7.com> • 00218913662383 • abdo1953@live.co.uk

جميع القوانين والقرارات واللوائح المدرجة مأخوذة من مصادرها الرئيسية مع تحملنا كافة
المسئولية

عبد الرزاق بشير الوحيشي

مشرق الموقع :

<http://cfc2003.yoo7.com/>

00218913662383

abdo1953@live.co.uk



Date التاريخ

Ref. الإشاري

قانون رقم (60) لسنة 2012م بتعديل نص في قانون التقاعد العسكري

المجلس الوطني الانتقالي المؤقت:-

- بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري لثورة 17 فبراير الصادر في 2011/8/3م.
- وعلى قانون رقم (40) لسنة 1974م بشأن الخدمة وتعديلاته.
- وعلى قانون رقم (43) لسنة 1974م بإصدار قانون تقاعد العسكريين وتعديلاته.
- وعلى القانون رقم (1) لسنة 2012م بتقرير بعض الأحكام في شأن مرتبات العسكريين وتقاعدهم.
- وعلى القانون رقم (11) لسنة 2012م بتقرير بعض الأحكام في شأن صلاحيات المستويات القيادية بالجيش الليبي.
- وبناءً على ما عرضه رئيس الأركان العامة للجيش الليبي.

أصدر القانون الآتي :-

مادة (1)

تعُدّل الفقرة الثالثة من المادة العاشرة من القانون رقم (43) لسنة 1974م بإصدار قانون تقاعد العسكريين ، بحيث يجرى نصها على النحو الآتي:-

"ويستحق المنتفع فضلاً عن المعاش مكافأة عن مدة خدمته الزائدة على ثمان وعشرين سنة وأربعة أخماس السنة تحدد بواقع راتب شهرين عن كل سنة"

مادة (2)

يعمل بهذا القانون اعتباراً من تاريخ 17 فبراير 2012م ، ويلغى ما يخالفه من أحكام ، وينشر في الجريدة الرسمية.

المجلس الوطني الانتقالي المؤقت

صدر بطرابلس بتاريخ 19/7/2012م.

